



الرقم: _____ التاريخ: / / هـ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

لائحة صرف المساعدات للمستفيدين

المادة (١) : شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية :

- أ - أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو البطاقة الشخصية .
- ب - أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد داخل نطاق الجمعية .
- ج - أن يكون دخل الأسرة لا يفي متطلبات الأسرة على حسب جدول الحد المانع (المادة ١٥)
- د - ابناء و بنات الأسرة العاملين لا يتم احتسابهم ضمن عدد افراد الأسرة
- هـ - أن لا يوجد لديه سجل تجاري أو عمال مهنيين مكفولين (إلا العمالة المنزلية لمن يضطر إليهم) أو محلات تجارية أو سجل تجاري .
- و - في حال وفاة عائل الأسرة المستفيدة بحال الأبناء كأيتام و الأم الى أرملة .
- ز - الأسرة التي لديها بمهمة الأتعام يطبق عليها ما ورد في المادة (١٧) .
- ح - يحق لمجلس الإدارة إضافة بعض الشروط لبعض الحالات أو الإعفاء من بعض الشروط متى ما دعت الحاجة لذلك .

المادة (٢) : متطلبات وشروط فتح الملف :

- أ - تقديم معروض طلب الاستفادة من الجمعية من صاحب الطلب وتعبئة النموذج المخصص لذلك .
- ب - صورة من الهوية الوطنية للمستفيد ودفتر العائلة مع الأصل للمطابقة .
- ج - إثبات مقدار الدخل الشهري عن طريق إحضار كشف بنكي لأخر ستة أشهر إضافة لتعريف بالراتب شاملا لصافي الراتب دون خصم المديونيات مع توضيح البيانات الوظيفية .
- د - إثبات مقر السكن (عن طريق الباحث / ة الاجتماعي ومدارس الأبناء) .
- هـ - شهادة وفاة للعائل وصورة صك حصر الورثة (وهذه خاصة بالأرملة واليتيم) .
- و - صك طلاق للمطلقة "وصك إعالة في حال كان لديها أبناء" أو صك هجران للمعلقة والمهجورة صادر من المحكمة "وصك إعالة في حال كان لديها أبناء" وخطاب من ادارة السجون لأسر السجناء .
- ز - التوقيع على نموذج تعهد أنه عند تغيير رقم الهاتف الجوال أو مقر السكن أو وفاة أحد أفراد الأسرة أو تأهل أحد الأبناء بأنه يتم إبلاغ الجمعية فوراً أو في حال تغير أهلية المستفيدين من وفاة او زواج اوغيره دون إشعار الجمعية فيتحمل جميع ما صرف له من تاريخ تغير الأهلية .



الجمعيّة الخيريّة بئرّة

تحت إشراف المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم 69



الرقم: _____ التاريخ: / / هـ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

ح- تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة من قبل الجمعية.

ط- فتح حساب بنكي.

المادة (٣) إلغاء ملفات المستفيدين

أولاً : يلغى ملف المستفيد لمدة ثلاث سنوات:

إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة ، أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة .
أو الخاصة

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً :

أ- إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد او تغير اهليته

ب- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية .

ثالثاً : يوقف الملف مؤقتاً لمدة ثلاث أشهر في الحالات التالية:

أ. عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة .

ب. لعدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان لمرة متتاليتين .

ج. عدم مراجعة الجمعية متى ما تم استدعاؤه في أي وقت .

رابعاً : مجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.

المادة (٤) الحد الأعلى للصرف النقدي:

الحد الأعلى للصرف هو (٦٠٠٠) ستة آلاف ريال في السنة فلا يصرف للمستفيد أكثر من ذلك ، وان استحق ذلك حسب

القاعدة ، ويستثنى من ذلك ما ورد في المادة (٦) (رفع المساعدات)



berturabah



012 732 9058



0500 60 1021
0500 50 9842

محافظة تربة - شارع الطائف - حي السلام
الرمز البريدي: 29541 رقم المبنى: 29542





الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤٤٥هـ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

المادة (٥) الحد الأدنى للصرف:

الحد الأدنى للصرف (٢٠٠٠) ألفين ريال في السنة ولا يصرف أدنى من ذلك ، فان استحق أدنى من ذلك حسب القاعدة ويستثنى من ذلك ما ورد بالمادة (٧) خفض المساعدات) .

المادة (٦) رفع المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أقل من الميزانية فيتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وان ارتفعت مساعدة بعضهم عن عشرة آلاف ريال .

المادة (٧) خفض المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أكثر من ميزانية الجمعية فيتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتتقص المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وان قلت المساعدة عن ألفين ريال

المادة (٨) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف:

يتم صرف المساعدات النقدية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة الاجتماعية وفق كشوف موضع فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ ، وتصرف للمستفيدين الدائمين عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين ، بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

المادة (٩) المستفيدون من خدمات الجمعية هم :

(الأسر الفقيرة - الأيتام - الأرمال - المطلقات - المهجورات - المعلقات - أسر السجناء - من يثبت استحقاقه لدى الجمعية لأي ظرف من ظروف الحياة بعد موافقة مجلس الإدارة) .

المادة (١٠) : آلية الصرف الشهري للمستفيدين :

أ- يتم صرف الإعانات النقدية لمدة ستة أشهر في السنة الميلادية بحيث تودع في حسابات المستفيدين في اليوم الخامس للأشهر الفردية .

ب- تصرف بطاقات السلة الغذائية لمدة ستة أشهر في السنة الميلادية بحيث تصرف البطاقات في اليوم الخامس للأشهر الزوجية.



berturabah



012 732 9058



0500 60 1021
0500 50 9842

محافظه تربة - شارع الطائف - حي السلام
الرمز البريدي: 29541 رقم المبنى: 29542



الرقم: _____ التاريخ: _____ / _____ / _____ هـ المشقوعات: _____ الموضوع: _____
المادة (١١) : برامج أخرى تقدمها الجمعية للمستفيدين :

كسوة العيد - كسوة الشتاء - الإيجار - الترميم - إبطار صائم - الحقيبة المدرسية - سقيا الماء - التأهيل والتدريب - التمور - سداد فاتورة الكهرباء - الأثاث والأجهزة المنزلية - إعفاف (مساعدة المقبلين على الزواج) - الملابس) وتقدم هذه البرامج متى ما دعت الحاجة لذلك وعند توفر الدعم لها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة الاجتماعية وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والكميات عن طريق دراسة كل برنامج في حينه .

المادة (١٢) المساعدات الطارئة (تنفيس الكرب) :

مثل الحرائق أو الكوارث أو تلف المباني أو غيرها ويشترط في ذلك ما يلي:
أ. إثبات الحالة الطارئة .

ب. تقوم اللجنة الاجتماعية ببحث الحالة .

ج. بعد استيفاء الشروط يصرف لمن تثبت حالته مساعدة لا تتجاوز (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال كحد أقصى لكل حالة حسب موافقة مجلس الإدارة .

د. وجود مبلغ يكفي لبند تنفيس الكربة .

هـ. تشمل هذه المادة مستفيدي الجمعية وغيرهم .

المادة (١٣) مساعدات المتعفيين :

وهم الذين ثبت لأعضاء مجلس الإدارة حاجتهم ولكن لم يتقدموا بطلب المساعدة جهلاً أو حياءً ، فيصرف لهم حسب الشروط

أ- ألا يكون من المستفيدين من الجمعية الدائمين

ب- تقوم اللجنة الاجتماعية ببحث حالته.

ج- لا يفتح للمحتاج ملف نظراً لتعففه وإنما يكون ملف لجميع المحتاجين من هذه الفئة يشمل بيان بأسمائهم ومقدار المساعدة ومرر المساعدة

د- يتخذ المجلس الأسلوب المناسب لإيصال المساعدة .



الجمعيّة الخيريّة بئرّة

تحت إشراف المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم 69



الرقم: التاريخ: / / اه المشفوعات: الموضوع: **المادة (١٤) :**

اليتيم الذي تدعمه الجمعية هو يتيم الأب الذي لم يكمل عمره ١٨ سنة ، وقيمة كفالة اليتيم الشهرية ٣٠٠ ريال .

المادة (١٥) : الحد المانع لدخل الأسرة :

عدد الأفراد	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧
مبلغ الدخل الأقصى	١٥٠٠	٢٧٥٠	٣٧٥٠	٤٤٥٠	٤٤٥٠	٤٧٥٠	٥٠٥٠
فئة أ	٥٥٠٠	٩٠٠٠	١٣٠٠٠	١٥٠٠٠	١٦٥٠٠	١٨٠٠٠	١٩٠٠٠
فئة ب	١٠٥٠٠-٥٥١	١٧٠٠٠-٩٠١	٢٥٠٠٠-١٣٠١	٢٨٥٠٠-١٥٠١	٣٠٥٠٠-١٦٥١	٣٢٥٠٠-١٨٠١	٣٤٠٠٠-١٩٠١
فئة ج	١٥٠٠٠-١٠٥١	٢٧٥٠٠-١٧٠١	٣٧٥٠٠-٢٥٠١	٤٤٥٠٠-٢٨٥١	٤٤٥٠٠-٣٠٥١	٤٧٥٠٠-٣٢٥١	٥٠٥٠٠-٣٤٠١
عدد الأفراد	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤ فأكثر
مبلغ الدخل الأقصى	٥٣٠٠	٥٦٠٠	٥٩٠٠	٦٢٠٠	٦٥٠٠	٦٧٥٠	٧٠٥٠
فئة أ	٢٠٥٠٠	٢١٥٠٠	٢٣٠٠٠	٢٤٥٠٠	٢٥٥٠٠	٢٧٠٠٠	٢٨٠٠٠
فئة ب	٣٧٠٠٠-٢٠٥١	٣٩٠٠٠-٢١٥١	٤١٠٠٠-٢٣٠١	٤٣٠٠٠-٢٤٥١	٣٥٠٠٠-٢٥٥١	٤٧٥٠٠-٢٧٠١	٤٩٥٠٠-٢٨٠١
فئة ج	٥٣٠٠٠-٣٧٠١	٥٦٠٠٠-٣٩٠٠٠	٥٩٠٠٠-٤١٠١	٦٢٠٠٠-٤٣٠١	٦٥٠٠٠-٣٥٠٠	٦٧٥٠٠-٤٧٥١	٧٠٥٠٠-٤٩٥١

المادة (١٦) : فئات الدعم النقدي :

ملاحظات	المبلغ	الفئة
	٤٠٠ ريال	أ
	٣٠٠ ريال	ب
	٢٠٠ ريال	ج
قيمة كفالة اليتيم	٣٠٠ ريال	د



الجمعية الخيرية بترية

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي - ترخيص رقم 69



الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤٤٥ المشفوعات: _____ الموضوع: _____
المادة (١٧) : الحد المانع لامتلاك بهيمة الأتعام :

النوع	العدد	ملاحظات
أغنام	١٠٠ رأس	
إبل	٢٠ رأس	
بقر	٢٠ رأس	

المادة (١٩) : بطاقات السلة الغذائية :

تبلغ بطاقة السلة الغذائية (٢٠٠) ريال وتوزع على المستفيدين بناء على عدد أفراد الأسرة كما يلي :

١ — ٥	٦ — ١٠	١١ فأكثر
بطاقة واحدة	بطاقتان	٣ بطاقات

- لا تشمل السلات الأيتام و الأسر المكفولة شهريا -

مادة (٢٠) : كفارات اليمين والإطعام :

تبلغ قيمة الإطعام في الكفارات للفرد الواحد (١٢) ريال .

المادة (٢١) : هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك بعد

موافقة مجلس الإدارة

الاعتماد

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	فيحان بن غلاب البقمي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سعد مقعد البقمي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	مسلط مناحي البقمي	عضو	
٤	عبدالله سوندي البقمي	عضو	
٥	عبدالله حسين البقمي	عضو	